

التقرير الأسبوعي - محاكمة لافارج، محكمة باريس الجنائية

المرافعات الختامية للدعاء (16 كانون الأول/ديسمبر 2025)

مقدمة

قدّم مكتب النيابة العامة لمكافحة الإرهاب بعد أربعة أسابيع من جلسات الاستماع مرافعاته الختامية في 16 كانون الأول/ديسمبر 2025. استغرقت المرافعة الختامية مُتَقَنَةً الصياغة ضد لافارج وثمانية من كبار المسؤولين التنفيذيين السابقين ومدراء الأمن والوسطاء المحليين ست ساعات ونصف.

أوضح الادعاء العام مُمَثِّلاً في أوريلي فالينتي وأولغا مارتن بيليارد الوقائع بشكل لا لبس فيه: هذه القضية هي "قصة الفشل التام للأفراد الذين كان بإمكانهم اختيار المغادرة" و"قصة سقوط شركة رائدة في الصناعة الفرنسية انتهى بها الأمر إلى تمويل المنظمات الإرهابية لغرض تجاري بحت"، أي "الربح بأي ثمن".
"لا، ليس هناك شك في معرفتهم بالجهة التي كانوا يتحدثون ويتفاوضون ويتعاملون معها."

التمويل المُمنهج للتنظيمات الإرهابية

أشار الادعاء العام إلى أن جريمة تمويل الإرهاب لا تتطلب تخصيص أموال لهجوم بعينه، ولا تفترض مُسبِقاً التوجُّه الأيديولوجي للمنظمات الإرهابية. ما يهم هو أن الأموال المُحوَّلة بشكل مباشر أو غير مباشر ساهمت في الحفاظ على القدرة التشغيلية للجماعات المُسلَّحة الثلاث ذات الصلة في هذه القضية: أحرار الشام وجبهة النصرة وداعش. دفعت لافارج 4694696 يورو لهذه الجماعات، وهو مبلغ قياسي وُصِفَ بأنه "غير مسبوق ويثير الذهول". توضيحاً لحجم هذا المبلغ، أشار الادعاء إلى أنّه كان يمكن تمويل 4000 بندقية أو رواتب أكثر من 3000 مقاتل لمدة عام كامل به.

رفضت نيابة مكافحة الإرهاب بشدّة حجّة الدفاع بأنّ هذه المدفوعات كانت نتيجة للابتزاز أو التهديد، وأضافت أنّ من المفارقات أنّها استجوبت لافارج كضحية للابتزاز "تتفاوض مع جلاذيتها" أو "تضغط عليهم". أظهرت رسائل البريد الإلكتروني والوثائق الداخلية والترتيبات المالية التي تمت معاينتها خلال المحاكمة تفاوضات واتفاقيات لمنح لافارج ميزة على منافسيها الأتراك، وقوائم مستفيدين، وتبرعات، ومدفوعات مُمنهجة لأكثر من عام ونصف، وهذا بعيد كل البعد عن الاستجابات الطارئة للإكراه.

كما وصف الادعاء العام "العالم الصغير للمسؤولين الذين أغرتهم المخاطر الاقتصادية ودعوات التعصّب"، الأمر الذي سلّط الضوء على طغيان الاعتبارات التجارية شيئاً فشيئاً على الحدود القانونية والأخلاقية.

الوعي الكامل بانتهاكات حقوق الإنسان المنتشرة على نطاق واسع

وضعت المرافعات الختامية سلوك المتهمين ضمن السياق التاريخي الأوسع لصعود داعش في سوريا. بحلول عام 2013 كان قد تم توثيق الجرائم و"طريقة العمل الإرهابية" لداعش والجماعات الجهادية الأخرى على نطاق واسع، ولم يكن من الممكن تجاهلها. غطت وسائل الإعلام الدولية -وحتّى الجماعات نفسها من خلال مقاطع الفيديو الدعائية- الجرائم التي اشتملت عمليات الإعدام والاختطاف والاسترقاق والعنف الشديد ضد المدنيين. نددت النيابة في ظل ذلك بما وصفته بـ"اللامبالاة التجارية": قرار مواصلة تشغيل مصنع أسمنت محاط بالجماعات المسلحة، ومعاملة المنظمات الإرهابية كشركاء تجاريين عاديين، وإعطاء الأولوية للتربُّح على حساب الأرواح البشرية.

غياب الاعتراف والمساءلة

أعربت أولغا مارتن-بيليارد عن استيائها إزاء ما وصفته بأنّه "خطوة مستحيلة: الاعتراف". لم يعترف أي من كبار المسؤولين التنفيذيين بارتكاب مخالفات، ولم يعربوا عن ندمهم أو أسفهم، ولم يقدموا أي اعتذارات، وإنّما استندوا باستمرار إلى حجّة الجهل أو عدم اليقين أو التفويض أو الخصوصية الثقافية.

تم التشديد على أنّ المتهمين ليسوا جهات فاعلة هامشية، وإنّما من كبار المسؤولين التنفيذيين المتعلمين تعليماً عالياً ويشغلون مناصب استراتيجية داخل شركة متعدّدة الجنسيات، وبالتالي يُمكن الانطلاق من قدرتهم التامة على فهم عواقب قراراتهم في ذلك الوقت.

طلب إصدار أحكام صارمة

واختتم الادعاء العام بالقول: "أياً كان موقعهم في سلسلة العمليات، فقد ساهم كل منهم في وقوع الجرائم الواردة في القضية"، وطلب إدانة كل المتهمين وأحكام بالسجن تصل إلى ثماني سنوات للمدّعى عليهم، إلى جانب غرامات كبيرة وحظر مهني ومصادرات:

- بحق لافارج للأسمنت سوريا بصفتها كياناً اعتبارياً: غرامة جنائية قدرها 1.125 مليون يورو لتمويل الإرهاب وانتهاكات الحظر، ومصادرة 30 مليون يورو من الأصول، وغرامة جُمركية قدرها 4,75 مليون يورو مُشتركة مع أربعة مدعى عليهم لانتهاكهم العقوبات المالية الدولية.

- بحق برونو لافونت (الرئيس التنفيذي السابق لشركة لافارج للأسمنت سوريا) الذي تم تقديمه على أنه قمة هرم صنع القرار: السجن لمدة ست سنوات، وغرامة قدرها 225000 يورو، ومصادرة الأصول، وحظر لمدة عشر سنوات من إدارة أو توجيه شركة تجارية أو صناعية.
- بحق برونو بيشو (مدير سابق في لافارج للأسمنت سوريا) وكريستيان هيرولت (نائب الرئيس التنفيذي السابق المسؤول عن العمليات) اللذان وُصفا بأنَّهما يشكلان مع فراس طلال "الثلاثي المسؤول عن المدفوعات للجماعات الإرهابية": أحكام بالسجن لمدة خمس سنوات، وغرامات قدرها 225000 يورو، ومصادرة أصول، والحظر المهني.
- بحق فريدريك جوليبوا (مدير سابق للافارج للأسمنت سوريا) الذي وُصِفَ بأنَّه "الوحيد الذي أعرب عن المخاوف بشأن هذا النظام، ووصف بخجل وتردُّد إجراءات المصنع غير القانونية": السجن لمدة ثلاث سنوات مع وقف التنفيذ والمراقبة الإلكترونية.
- وطُلبت أحكام بالسجن لمدة تتراوح بين 18 شهرًا وثلاث سنوات بحق متهمين آخرين منهم مدراء الأمن والوسطاء، تناسبًا مع دور كل منهم في إنشاء وتنفيذ منظومة المدفوعات.
- بحق فراس طلاس الوسيط السوري الموصوف بأنه كان ضالعًا في كل الترتيبات المالية، والذي غاب عن المحاكمة ولا يزال على ذمّة مذكرة اعتقال دولية: السجن لمدة ثماني سنوات وغرامة قدرها 225000 يورو

الخلاصة

أشاد المدعون العامون على العمل "الاستثنائي" و "الدقيق" لشيربا والمركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان، مشيرين إلى تأثيره الكبير على تعامل النظام القضائي مع القضية، وسلطوا الضوء على الدور "المحوري" لشهادات الموظفين السابقين.

توضّح هذه المرافعات رسالة واضحة: لا يمكن اختزال تمويل الإرهاب في عدم الامتثال، أو وصفه بأنه نتيجة ثانوية مؤسفة لممارسة الأعمال التجارية في منطقة نزاع، لأنَّه جريمة تحمل مسؤولية قانونية وأخلاقية وسياسية جسيمة.

اختتم الادعاء باقتباس حنة أرندت: "يجب على البشر ألا يتوقفوا أبدًا عن التفكير، لأنَّه خط الدفاع الوحيد الذي يحول دون السقوط في براثن الهمجية."

من المُتوقَّع أن يصدر الحكم النهائي بتاريخ 13 نيسان/أبريل 2026.